حكم الصلاة في المساجد التي فيها أضرحة

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبة الحمد

حكم الصلاة في المساجد التي فيها أضرحة

أما حكم المساجد التي بها أضرحة والصلاة فيها فقد أكثرت الكلام في هذا الموضوع، وقلت مرة في هذا المكان: أن رجل كان في إحدى البلاد العربية ذات مرة، وكان رجل كبير ومعه عصى كبيرة فلما وجدني قرب مني وسب أحد الأحباب اللذين جددوا دين الإسلام، وأعادوا له شبابه، فقلت له لماذا تسب هذا الرجل؟! أنا أناظرك بشرط إن ذكرت اسم تيمية، أو ابن عبد الوهاب، أو ابن القيم فكل كلامي باطل، إن أتيت لك بكلمة واحدة وذكرت لك بأنه قال ابن تيمية يكون كلامي باطل، إن قلت لك قال ابن القيم يكون كلامي باطل، وإن قلت لك محمد بن عبد الوهاب يكون كلامي باطل، ولا أتيك إلا بشيء تقره أنت بشرط إلا في المصحف كلام الله، أو في البخاري ومسلم، وفي الكتب الصحيحة التي لا يوجد فيها إشكال عند أحد، أو في كتاب يُدرس في الأزهر.

إذا كان الكتاب مقرر عندك في الأدب وكل الطلاب العلم تخرجوا عليه، قال هات، قلت له أنت قرأت كتاب محمود الألوسي صاحب: [روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني]. قال: قرأته. هذا الكتاب مقرر في أصول الدين أريد أجيب لك مسألة تنفي المسألة الأولى في قوله –تبارك وتعالى-: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ)[المائدة: 35]. والثانية في قوله: (الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا)[الكهف: 21].؛ لأنهم كلهم يقولون استرها يا رب ما يقولون المسجد مع القبر، إذًا محمد بن عبد الوهاب قال لك، أو أبي، أو أجدادي فلك الحق أن ترده، لكن يقول لك: قال الله، قال رسول الله، الحديث في البخاري قبل الأمام ابن حنبل أكثر من ألف سنة، وقريب منها موجود في كتاب الله، وفي سنة رسوله، فأذكر لك منه، فقال: من أي موضع؟ فقلت: فإذا ذكر لك قول الله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ)[المائدة: 35]. قال: الألوسي وكان مفتي بغداد وتوفى في بغداد سنة (1270هـ) فيقول: الوسيلة الحاجة.

فالناس يتخذون كلام المشايخ وصايا من عند الله –- واحد في ورد له أورده يقول: لولا الواسطة كما قيل ما كان الموسوط هذا عند الجهلة اللذين لا يعلمون عالم الغيب والشهادة ما يحتاج إلى وسائط، يقول: الوسيلة هي: الحاجة في اللغة العربية.

قال عنترة لعبلة:

إنَّ الرِّجالَ لهمْ إليْكِ وسيلة **** فإذا طُلبتي تخضَّبي وتكحَّلي

لأنها تلومه وتقول: يا عنترة كل ما يأتيك لبن من النوق حقك تسقيه للمهرة حقك، وتتركنا جائعين، تعطيه المهرة الغبوق الذي

يأتي في الصباح ونحن نجوع، فقال لها: بأن المهرة سلاحي، ودرعي الذي أكرْ به على الأعداء، وأنا راكب عليه، ولكن أنت لو جاء الأعداء وأخذوكِ فالمهر لا يذهب معهم يموتهم، أو يموت، لكن أنتِ إذا أخذوكِ سبية تتخضَّبي وتتكحلي ويرغبون فيكِ.

إنَّ الرِّجالَ لهمْ إليْكِ وسيلة **** فإذا طُلبتي تخضَّبي وتكحَّلي

فكلمة وسيلة يعني: حاجة. فمعنى ذلك اتقوا الله واطلبوا منه حوائجكم، ولا تطلبوها إلا من الله.

فإن قيل: هل من دليل؟ هذا كتاب الله كلامك هذا دسه الوهابية في كتاب الألوسي، من الذي قال لك أنهم دسوه؟! قال الشيخ الشنقيطي للتلاميذ لما ذهب كان من تلاميذ محمود الألوسي ونزل عنيزة وتزوج فيها ثم جاء إلى مصر، وألف كتاب كذا، وكذا، وأحضر كتاب الألوسي ما وجدوا الكلام الذي ذكرته، قلت له: غلبتك وقهرتك، لما تقول: تغلبني وتقهرني؟؛. لأنه يقول في آخر الكلام بعد الذي قرأته يقول: "أما التوسل بجاه النبي وتفسير الجهد معنى المحبة". يعني أتوسل إليك بمحبتك.

الوهابية لو قالوا هذا الكلام يغيروه هذا كلام (محمود الألوسي) الثابت إلى اليوم لم يتغير، ولم يتبدل، أما الآية في قوله عن أصحاب الكهف: (الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا)[الكهف: 21]. يستدل في التفسير الموجود في كتاب [روح المعاني]. الموجود في المكتبات هذه نسخ كثيرة موجودة، وليست نسخة واحدة.

يقول الألوسي: "وقد استدل بعض العلماء بهذه الآية على جواز البناء على قبور الصلحاء". أبنية سواء كانت بيوت، أو قبور، أو مساجد "وممن ذهب لذلك". أي بناء المساجد على القبور (الشهاب الخفاجي في حواشيه على البيضاوي). يقول للألوسي: "وهو قولٌ باطل عاطلٌ، فاسدٌ، 8:7، باطلٌ، لما روى البخاري في صحيحه، ومسلم في صحيحه، وابن داود، والترمذي، وابن ماجة كلهم في أخبار صحيحة ثابته أن النبي □ وقد ثبت في البخاري «[عن عائشة أم المؤمنين:] أنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتا كَنِيسَةً رَأَيْنَها بالحَبَشَةِ فيها تَصاوِيرُ، فَذَكَرَتا للنَّبيِّ □، فقالَ: إنَّ أُولَئِكَ إذا كانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصّالِحُ فَماتَ، بَنَوْا على قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وصَوَّرُوا فيه تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَومَ القِيامَةِ».

ويذكر الأحاديث أن النبي وهو في سكرات الموت «[عن عبدالله بن عباس وعائشة:] لَمّا نَزَلَ برَسولِ اللَّهِ □، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً على وجْهِهِ، فإذا اغْتَمَّ كَشَفَها عن وجْهِهِ، فقالَ: وهو كَذلكَ: لَعْنَةُ اللَّهِ على اليَهُودِ، والنَّصارى اتَّخَذُوا قُبُورَ أنْبِيائِهِمْ مَساجِدَ يُحَذِّرُ ما صَنَعُوا». قبل موته بخمسة أيام.

«[عن علي بن أبي طالب:] قالَ لي عَلِيُّ بنُ أبِي طالِبٍ: ألا أبْعَثُكَ على ما بَعَثَنِي عليه رَسولُ اللهِ □؟ أنْ لا تَدَعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إلا سَوَّيْتَهُ، ولا تِمْثالًا إلا طَمَسْتَهُ». إذن لا يحل، يقول بعدها الألوسي "وقد أطبق العلماء على أنه لا يجتمع في دين الإسلام قبر ومسجد فالحكم للأول". فإذا كان القبر هو الثابت وبني عليه مسجد يُهدم المسجد، وإن كان القبر هو الحادث يُهدم القبر ويبقى المسجد الحكم للأول حتى أبو حنيفة يكره الصلاة على الميت في المسجد رغم أنه لا يوجد به قبر، لكن مجرد دخول الميت المسجد كرهه أبو حنيفة، والأحناف.

هذا يذكره محمود الألوسي في التفسير ذكر هذا الكلام، أنا لا أصلي في مسجد به قبر ولا أحد يقول مسجد النبي فيه قبر والنبي مدفون في بيته بيت السيدة عائشة لكن المسجد وُسعَ وتقول عائشة وجعلوه ما هو مربع ولا رفعوه حتى لا يُتخذ مسجدًا، ولا رفعوه، والذي تراه حجرة عائشة لكن بناها السلاطين ممن يعرفون الدين طبعًا، فالسلطان صلاح الدين الأيوبي هو الذي بنى القبة ما بناها أصحاب محمد ، ولا التابعين لكن صارت لها الحرمة الكاملة لا تُهدم؛ لأنها حجرة النبي ، والأنبياء يجوز أن يُدفنوا في محل وفاتهم لما مات النبي والصحابة قالوا: أين ندفن النبي ؟ فقال البعض: ندفنه في بيت المقدس مع إخوانه الأنبياء، جماعة من الصحابة قالوا نحمله على الجمال نحمله إلى بيت المقدس وندفنه مع الأنبياء مع الخليل، وقال جماعة: سمعت «فقال أبو بكرٍ رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللهِ يقولُ: ما قُبِضَ نبيٌّ إلا دُفِنَ حيث قُبِضَ». فدفن في حجرة الصدِيقة عائشة وكانت تنام عنده وكانت وهي على قيد الحياة ما طلعت من الغرفة التي فيها قبر النبي .

ولما مات أبو بكر دُفن بجوارهِ؛ لأنه أخوه في الدنيا والأخرة في الحياة، وفي البرزخ، وفي جنة النعيم، ولما عمر ضُرب وكان يتكلم فأوصى بدفنه بجوار أهله النبي ، وبجوار أبي بكر.